



قرار

لوزير النقل واللوجستيك رقم 3.5.1 بتاريخ 09 مارس 2022

بفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للشركة الوطنية للنقل واللوجستيك

إن وزير النقل واللوجستيك،

- بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 49 و92 منه؛

- وعلى الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

- وعلى القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012) كما وقع تغييره وتتميمه، وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- وعلى القانون رقم: 25.02 بتاريخ 20 شوال 1426 (23 نونبر 2005) المحدثة بموجب الشركة الوطنية للنقل واللوجستيك.

وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للشركة الوطنية للنقل واللوجستيك،

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- تتوفر على دبلوم مهندس الدولة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثانية، مع الادلاء بقرار معادلة الدبلوم بالنسبة للشواهد والدبلومات المسلمة من المدارس غير الوطنية؛
- تتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بشركة (بالنسبة للمترشحين المنتمين للقطاع الخاص أو القطاع شبه عمومي) أو درجة مهندس رئيس أو متصرف من الدرجة الأولى (بالنسبة للمترشحين المنتمين للإدارة العمومية)؛
- تتوفر على دراية جيدة بالاستراتيجيات والبرامج العمومية المتعلقة بمجالات تدخل الشركة المذكورة؛

- ان يكون قد مارس مهام مدير بالإدارات المركزية أو الترابية أو إحدى المؤسسات العمومية أو ما يعادلها في القطاع الخاص لمدة لا تقل على خمس (5) سنوات،
- التوفر عموما على مؤهلات وكفاءات عالية تمكن من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير عام للشركة المذكورة.

المادة الثالثة: تناط بالمدير العام للشركة المهام الأساسية التالية:

- تنفيذ الاستراتيجية والبرامج التي وافق عليها مجلس إدارة الشركة والتي تتماشى مع التوجهات الاستراتيجية الحكومية في مجال النقل واللوجستيك، والنقل المتعدد الأنماط للشحن مع ضمان إدماج تكامل وتقارب السلاسل اللوجيستكية المتعلقة خاصة بالنقل البري بنوعيه الطرقي والسككي؛
- السهر على جعل الشركة رائدة في مجال اختصاصاتها على المستوى الوطني والقاري والدولي؛
- ضمان حسن سير عمل الوحدات الداخلية للشركة وتحسين أدائها الاقتصادي والمالي والاجتماعي والبيئي، في إطار النصوص التنظيمية وممارسات الحكامة الجيدة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح إضافة إلى طلب خطي من المطبوع النموذجي الموحد (المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012))، ومن نسخة موجزة من السيرة الذاتية للمتريشح مصحوبة بصورة فوتوغرافية، ومن جميع الوثائق التي تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المترشح من أجله. كما يجب أن يتضمن ملف الترشيح مشروعا مؤسساتيا يعرض من خلاله المترشح رؤيته وبرنامج عمله للرفع من أداء الشركة الوطنية للنقل واللوجستيك والذي ستم مناقشته أمام اللجنة المعنية بذلك.

المادة الخامسة: ابتداء من تاريخ **1.4.2022**... يسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني للوزارة www.transport.gov.ma او من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.gov.ma.

يودع ملف الترشيح في سبعة (07) نظائر لدى وزارة النقل واللوجستيك، (كتابة السيد الكاتب العامة للوزارة)، مقابل وصل بالاستلام، ابتداء من **1.4.2022**... إلى غاية **3.1.2022**...، وذلك خلال الأوقات المعمول بها داخل الإدارات العمومية، مع التأكيد أن كل ملف لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma وللوزارة www.transport.gov.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

حرر بالرباط، في **0.9.2022**...

✍

وزير النقل واللوجستيك
محمد عبد الجليل